924 - أخبرنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال أمر لا يختلف فيه عندنا عن عائشة Y المرأة الحبلى إذا رأت الدم انها لا تصلي حتى تطهر K إسناده ضعيف لانقطاعه وربما كان معضلا